

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40410 - عن ابن شهاب قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة التي ضربت صاحبها فقتلتها وما في بطنها بديتها على العاقلة وفي جنينها غرة .
(عب)